

القرار ١٣٣١ (الدورة ١٣)

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الاعضاء
لسكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

ان الجمعية العامة ،

وتد درست تقرير الامين العام بشأن التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة
بموجب قرار الجمعية العامة رقم ٨٤٥ (الدورة ٩) المتخذ في ٢٢ تشرين الثاني
(نوفمبر) ١٩٥٤ (١) ،

وان تلاحظ بارتياح الاستجابة الجديدة للقرار ٨٤٥ (الدورة ٩) الذي دعت
فيه الدول الاعضاء الى تقديم عروض التسهيلات الدراسية والتدريبية الى سكان الاقاليم
غير المتمتعة بالحكم الذاتي ،

وان تأخذ بعين الاعتبار الاهتمام بالعروض المتجلي في الازدياد المضرد لعدد
الدليات ،

وان تلاحظ أنه لم ينتفع بعد بمعظم المنح الدراسية المعروضة من الدول الاعضاء ،

١- تحيد علما بتقرير الامين العام عن التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة
بموجب قرار الجمعية العامة رقم ٨٤٥ (الدورة ٩) ،

٢- وتؤكد من جديد قرارها رقم ١١٤٥ (الدورة ١٤) المتخذ في ٢٦ تشرين
الثاني (نوفمبر) ١٩٥٧ ، وتدعو الدول الاعضاء القائمة بالادارة الى اتخاذ جميع
التدابير اللازمة والمتفقة مع مبادئ وحاجات الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وشعوبها
لتأمين انتفاع سكان تلك الاقاليم بالمنح الدراسية والتسهيلات التدريبية المعروضة من
الدول الاعضاء ، والى تقديم كل المساعدات اللازمة الى المالي أو أصحاب المنح
الدراسية أو منح استكمال التخرج ، ولا سيما فيما يتعلق بتسهيل
اجراءات سفرهم ،

٣- وشال إلى الدول الاعضاء التي تعرض منحاً دراسية أن تراعي ضرورة تقديم
معلومات كاملة عن المنح الدراسية المعروضة ، وأن تراعي حيثما أمكن الحاجة الى
توفير الاموال اللازمة لسفر الدليات المستقلين ،

(١) المرجع الاخير ، الرشيقتان ج/ع/٣٦١٧ /مراجعة ١ والامانة ١

٤- وتطلب الى الامين العام أن يقدم من المساعدة ما هو متيسر وما
تد طالبه الدول الاعضاء المعنية ويلتمسه أصحاب الطلبات ،

٥- وتطلب الى الامين العام أن يضمن تقاريره المقبلة معلومات مفصلة
عن الانتفاع الفعلي بالمنح الدراسية والتسهيلات التدريبية المعروضة من
الدول الاعضاء لتعليم سكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي .

الجلسة العامة ٧٨٩

١٢ كانون الثاني (ديسمبر) ١٩٥٨

القرار ١٣٣٢ (الدورة ١٣)

مسألة تجديد لجنة المعلومات عن الاقاليم غير
المتمتعة بالحكم الذاتي

ان الجمعية العامة ،

وتد نظرت في أعمال لجنة المعلومات الواردة عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم
الذاتي ،

واذ تدرك ما لاستمرار عمل اللجنة من فائدة في تقدم شعوب الاقاليم غير المتمتعة
بالحكم الذاتي وبلوغ الاهداف المنصوص عليها في الفصل الحادي عشر من ميثاق
الامم المتحدة ،

١- تقرر تمديد لجنة المعلومات الواردة عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي
على اساس ذاته لمدة ثلاث سنوات أخرى ،

٢- وتقرر أن تتألف اللجنة ، كما نصت قراراتها رقم ٣٣٢ (الدورة ٤ المتخذ
في ٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٩ ورقم ٦٤٦ (الدورة ٧) المتخذ في ١٠ كانون
الاول (ديسمبر) ١٩٥٢ ورقم ١٣٣ (الدورة ١٠) المتخذ في ٨ تشرين الثاني
(نوفمبر) ١٩٥٥ ، من تلك الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي ترسل المعلومات
وفقا للمادة ٧٣ هـ من الميثاق ، ومن عدد مسار من الدول الاعضاء غير القائمة بالادارة
تنتخبها اللجنة الرابعة نيابة عن الجمعية العامة على أوسع أساس جغرافي ممكن ،